

يتناول الفصل 3 من قانون العمل العماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم 35 لعام 2003 ، تنص المادة 33 من OLL على أن صاحب العمل ملزم بتزويد موظفيه بالوصول إلى المرافق الطبية في المنشأة.